

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٨

بشأن الموافقة على اتفاق حول التعاون على ترميم
جامع « السلطان الظاهر بيبرس » بين حكومتى جمهورية مصر
العربية وجمهورية كازاخستان ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق حول التعاون على ترميم جامع « السلطان الظاهر بيبرس »
بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كازاخستان ، والموقع فى القاهرة
بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٨ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ المحرم سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٣ يناير سنة ٢٠٠٨ م) .

حسنى مبارك

اتفاق حول التعاون

على ترميم جامع « السلطان الظاهر بيبرس »

بين

حكومة جمهورية كازاخستان

وحكومة جمهورية مصر العربية

إن حكومة جمهورية كازاخستان وحكومة جمهورية مصر العربية والمشار إليهما فيما بعد بـ « الطرفان » ،

أخذاً في الاعتبار أهمية علاقات الصداقة القائمة بين البلدين ورغبةً منهما في تطوير التعاون المشترك بينهما ، وإدراكاً بأن التعاون الثقافي يقوى علاقات الصداقة وتعميق التفاهم بين الشعبين :

فقد اتفقتا على ما يلي :

(مادة ١)

يتخذ الطرفان خطوات عملية مشتركة من أجل ترميم « جامع السلطان الظاهر بيبرس » (يشار إليه فيما بعد بالمسجد) في مدينة القاهرة ، طبقاً للخطة والمواصفات الفنية التي يعدها الطرف المصري .

يقوم كل طرف بتخصيص تمويل لتنفيذ أعمال ترميم المسجد .

يقدم الطرف الكازاخستاني مبلغاً وقدره « أربعة ملايين وخمسمائة ألف دولار أمريكي » كمنحة لا ترد ، ويتم تخصيص المبلغ المذكور خلال السنوات ٢٠٠٧ / ٢٠٠٩ بأجزاء متساوية ، ويخصص الطرف المصري باقى التكاليف المطلوبة لإنجاز ترميم المسجد .

المبلغ المخصص من الطرف الكازاخستاني كمنحة لا ترد لا يستخدم بأى شكل من الأشكال لدفع الضرائب والرسوم المفروضة وفقاً لأحكام وقوانين جمهورية مصر العربية .

(مادة ٢)

يحدد الطرف المصرى المقاول الرئيسى الذى يقوم بأعمال ترميم المسجد وذلك من بين شركات البناء المصرية المتخصصة فى هذا المجال وفقاً لأحكام القانون المصرى فى هذا الشأن .

(مادة ٣)

يقوم الطرفان بتشكيل لجنة منسقة برئاسة الطرف المصرى لإدارة تنفيذ منحة ترميم المسجد فنياً ومالياً وإدارياً ، على أن تضم اللجنة المنسقة مندوبين أو ثلاثة من ممثلى الهيئات الحكومية المفوضة من الطرفين وتعد تقارير ربع سنوية بموافقة الطرف المصرى عن بيان أوجه الصرف على تنفيذ المنحة وبيان أعمال الترميم بعد انتهاء الفترة الربع سنوية إلى الجهات المختصة للطرفين قبل اليوم الخامس عشر من الشهر التالى لتاريخ إعداد التقرير .

(مادة ٤)

يتم تسديد كافة مصاريف عمل ممثلى الجانب الكازاخستانى فى اللجنة المنسقة من المنحة المقدمة من الطرف الكازاخستانى لترميم المسجد بموافقة تلك اللجنة .

(مادة ٥)

يمكن إدخال تعديلات وإضافات على نصوص هذا الاتفاق بموافقة الطرفين ، وذلك بموجب اتفاقيات منفصلة تعتبر جزءاً من هذا الاتفاق وتدخل حيز النفاذ وفقاً لأحكام المادة العاشرة من هذا الاتفاق .

(مادة ٦)

يتم تسوية أية نزاعات أو خلافات تتعلق بتفسير أو تطبيق نصوص هذا الاتفاق عن طريق التفاوض والتشاور بين الجهات المختصة للطرفين ، ويتم حل أى نزاع أو خلاف بالطرق الودية .

(مادة ٧)

لا يمس هذا الاتفاق حقوق والتزامات الطرفين والتي تنبثق من الاتفاقيات الدولية الأخرى التى تكون جمهورية مصر العربية وجمهورية كازاخستان طرفاً فيها .

(مادة ٨)

تكون الجهة المفوضة والمسئولة عن تنفيذ أحكام هذا الاتفاق من الطرفين :
من الطرف المصري : المجلس الأعلى للآثار بجمهورية مصر العربية .
من الطرف الكازاخستاني : وزارة الثقافة والإعلام بجمهورية كازاخستان .
في حالة تغيير الجهات المفوضة في هذا الاتفاق يتم إبلاغ الطرف الثاني فوراً
عن طريق القنوات الدبلوماسية .

(مادة ٩)

يتم تسليم واستلام الأعمال المنفذة لترميم المسجد وفقاً للعقد المبرم مع المقاول
الذي اتفق مع الطرف المصري بمشاركة اللجنة المنسقة وفقاً للقوانين الداخلية بجمهورية
مصر العربية .

(مادة ١٠)

يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ آخر إخطار كتابي يفيد بانتهاء
الإجراءات الدستورية اللازمة في كلا البلدين .

يسري هذا الاتفاق حتى انتهاء أعمال ترميم واستلام المسجد التي اتفق عليها
الطرفان أو مرور ستة أشهر من تاريخ استلام إخطار كتابي للطرف الآخر برغبته
لإنهاء صلاحيته .

لا يؤدي إنهاء سريان هذا الاتفاق إلى التأثير على الحقوق والمسئوليات المنصوص
عليها في العقود المبرمة وفقاً لهذا الاتفاق والتي لم تنفذ بالكامل عند انتهاء سريان
هذا الاتفاق .

حرر ووقع هذا الاتفاق في مدينة القاهرة بتاريخ ٢٨ أكتوبر ٢٠٠٧ من نسختين
أصليتين بكل من اللغات العربية والكازاخية والإنجليزية ، ولكل منها ذات الحجية ،
وفي حالة الاختلاف في التفسير يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

عن حكومة
جمهورية كازاخستان

عن حكومة
جمهورية مصر العربية

السيد / بغداد أمريف
سفير جمهورية كازاخستان في القاهرة

د. زاهي حواس
الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٢٩) الصادر بتاريخ ٢٣/١/٢٠٠٨ بشأن الموافقة على اتفاق حول التعاون على ترميم « جامع السلطان الظاهر بيبرس » بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كازاخستان ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠٠٧ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٣/١/٢٠٠٨ ؛

قرار:

(مادة وحيدة)

يُنشر فى المجريدة الرسمية اتفاق حول التعاون على ترميم جامع « السلطان الظاهر بيبرس » بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كازاخستان ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٨/١٠/٢٠٠٧

ويعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ١٢/٣/٢٠٠٩

صدر بتاريخ ١٨/٦/٢٠٠٩

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط